

اليوم: الأحد
التاريخ: ١٤٤٦ / ٨ / ٣ هـ
الموافق: ٢٠٢٥ / ٢ / ٢ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الصيام فتوى



(القضاء أسهل من الأداء) رقم الفتوى (٦١٤٠)

سائل يقول:

امراة مريضة بمرض التكسر في الدم عليها قضاء من رمضان ثلاثة عشر يوما، والصيام يضرها، وتريد أن تصوم لكن أمها تخاف عليها من المرض وتمنعها، وفي رمضان تصوم مع الناس لكنها في غير رمضان تمرض، والأطباء يمنعونها من الصيام، فماذا عليها؟

الجواب:

ما دام أنها تقدر على صيام رمضان فصيام القضاء أسهل وأيسر؛ لأنه لا يشترط في القضاء التتابع، فلها أن تصومها متفرقة، ووقتها موسَّع من بعد عيد الفطر إلى مجيء رمضان الآخر.

فننصح الأم أن تهين لابتتها من الأسباب ما يساعدها على القضاء كالسحور الجيد، والراحة، وبعض الفيتامينات والفواكه فهذا أولى من منعها من الصيام، وتدعو الله أن ييسر لها القضاء.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن عيسى البدراني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590